

6 شرح السنة للبرهاري الشيخ د ناصر العقل

ناصر العقل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد قال ابو محمد الحسن بن علي البرهاري رحمه الله تعالى ومن كان من اهل الاسلام فلا تشهد له - [00:00:00](#)

بعمل بعمل خير ولا شر. فانك لا تدري بما يختم له عند الموت. ترجو له رحمة الله وتخاف عليه ذنوبه ولا تدري ما يسبق له عند الموت الى الله من الندم. وما احدث الله - [00:00:18](#)

في ذلك الوقت اذا مات على الاسلام ترجو له رحمة الله وتخاف عليه ذنوبه. احسنت نعم هذه القاعدة معروفة وسبق تقريرها مرات وهو ان من كان مسلما من اهل الاسلام يعني اهل القبلة - [00:00:38](#)

فلا نجزم له بانه من اهل الخير. لان كلمة لا نشهد هنا لا يقصد بها مجرد الشهادة الظاهرة. الشهادة الظاهرة المطلوبة. الشهادة الظاهرة القاهرة مطلوبة لكن القصد الجزم بما في القلب او الجزم بالمصير بعد الموت - [00:00:58](#)

لان الشهادة للحي تختلف عن الشهادة للميت الشاذ الحي شهادة عامة في على ظواهر اعماله. فلك ان تشهد للانسان بظاهر عمله. لكن لا تشهد بما في قلبه. لان انه لا يعلم ما في القلوب الا علام الغيوب سبحانه - [00:01:17](#)

اذا فهنا لابد من تفصيل. فالمسلم الذي يظهر عليه شعائر الاسلام تظهر عليه الاعمال الصالحة نشهد له بخير وان ظهر منه خلاف ذلك كذلك نشهد له بما يظهر منه من الخير. ونشهد عليه بما ظهر عليه من خلاف ذلك من المعاصي والفسوق والاثام - [00:01:39](#)

وهذا يتعلق بالشهادة وبالولاء وبالحب والبغض فاذا المسلم الذي تظهر منه شعائر الدين او يظهر شعائر الدين نشهد له بخير شهادة عامة لكن بغير جزم. ونشهد على الظاهر لا على القلب - [00:02:04](#)

ومن هنا نحب فيه هذه الامور ونحبه في الله بقدر ما فيه من الخير ونواليه بقدر ما فيه من الخير وكذلك العكس اذا ظهر منه ما يخالف ذلك نشهد عليه بما ظهر لنا. لكن لا نجزم بما في قلبه - [00:02:21](#)

وايضا اذا ظهر لنا شيء من الفسوق والعصيان نكره منه ذلك ونكره فيه ذلك ونبغض فيه ذلك. وله من الولاة بقدر ما فيه من الخير من البراء بقدر ما عليه او ما فيه من المخالفة - [00:02:40](#)

اما في الآخرة في بعد الحياة بعد الموت فان ايضا اشهد للانسان شهادة عامة لكن ما نجزم بمصير كما اننا ما جزمنا في الدنيا بما في قلبه. فكذلك لا نجزم في الآخرة بمصيره بعد الموت. لكن نرجو للمحسن - [00:02:56](#)

اه الخير والجنة ونخاف على المسيء هذه قاعدة اقول ينبغي ان تكون واضحة. لانها مهمة عند التطبيق وعند التعامل مع المسلمين نعم وما من ذنب الا وللعبد منه توبة. نعم. ما من ذنب انوي للعبد منه توبة اذا بذلت اسباب التوبة. حتى الشرك اذا تاب صاحبه - [00:03:15](#)

ودخل الاسلام تاب الله عليه. باب التوبة مفتوح الى قيام الساعة. مفتوحا لجميع البشر الى قيام الساعة ولكل انسان حتى تغرغر هذه الروح اي حتى يصل الى الدرجة التي يكون فيها انقطع من الدنيا فعند ذلك لا ينفعه ايمانه وتوبته لانه حين - [00:03:38](#)

ما عين الحقيقة لا فضل له في التوبة كما فعل فرعون عندما رأى الموت ما من ذنب الا العبد منه توبة. قد يكون هناك شيء بعد من الاستثناءات الشرعية التي بعضها مما نعلمه وبعضها مما لا نعلمه - [00:03:58](#)

يعني نعلمه على سبيل العموم ولا نعلمه في الاعيان. فانا نعلم ان من كتب الله عليه الضلالة لا يهدي للتوبة. لا يوفق للتوبة. لكن من هو هذا؟ شخص من كتب الله عليه الشقاء وكتب الله عليه الضلالة نسأل الله العافية. فلا شك انه لا يوفق للتوبة. لكن من هو بعينه لا

نحن لا ندري ربما اعتنى الناس وابعدهم عن الله عز وجل يوفقه الله للتوبة فيتوب. والعكس كذلك وكذلك مما عرف من قواعد الشرع ان صاحب الهوى اذا اصر على هواه بعد قيامه الحجة للغالب انه لا يوفق للتوبة - 00:04:42

ومن هنا قال السلف حتى يكاد يكون اتفاق بينهم. انه ان صاحب البدعة لا يوفق للتوبة. ما يقصدون صاحب البدعة صاحب الزلة او صاحب البدعة الجاهل او صاحب البدعة المتأول فهذا قد يوفقه الله عز وجل ويتوب - 00:05:02

صاحب البدعة المصر على بدعته بعد اقامة الحجة وظهور الدليل او بعد ظهور الدليل واقامة الحج. ظهور الحجة بعد اقامة الدليل وظهور الحجة. فهذا الشخص اذا عاند في الغالب انه لا يوفق - 00:05:23

ولذلك مصداق ذلك ان كثيرا ممن عرفوا بالعناد بعد اقامة الحجة ما نعرف انهم تابوا. ما نعرف انهم تابوا ممن انتهت قصصهم هذا امر. الامر الاخر انهم حتى لو رجعوا عن هذا الباطل وهم اصحاب هوى عن قناعة عقلية فانهم لا يوفقون للسنة - 00:05:41

انما ينتقلون من باطل الى باطل ومن بدعة الى بدعة. يتقلبون في الهوى نسأل الله العافية. لان الله كتب عليهم الضلالة ولانهم لم يريد الحق ولو ارادوه لوفقوا اليه. اذا كان الله كتب لهم التوفيق. نعم. والرجم حق والمسح على الخف - 00:06:03

سنة. الرجم اشارة الى الحدود. الرجم رمز او او آا اشارة الى جميع الحدود. الحدود التي يعني ابتقرت في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كلها حق وكان الشيخ اشارة الى الرجم لانه من الحدود النادرة الوقوع - 00:06:23

وكأن بعض النفوس بعض الناس تنفر منها. وتكلم عنها اهل في ذلك الوقت الجهمية الباطنية وغيرهم يتكلم في الرجم وجحد بعضهم كذلك الفلاسفة سخروا منه وسخروا من شرائع الانبياء في ذلك. فاراد ان يذكر - 00:06:43

الرجم اللي يشير الى ان الحدود التي قررها الله عز وجل في كتابه وسنها رسوله صلى الله عليه وسلم في سنته هي حق ولا يجوز للمسلم ان يتردد فيها. نعم - 00:07:03

كذلك نشعل الخفين اشارة الى الاحكام التي آا التي علمت بقواطع الشرعية او بالنصوص القطعية ثم انكرها من انكرها فكل حكم من الاحكام الشرعية وان لم يدخل في العقيدة. كل حكم من احكام شرعية تواترت به النصوص او اجمع عليه السلف. او كان دليل -

00:07:18

صحيح متواتر او صحيح ولو لم يتواتر فان نجحته يعتبر من مخالفة العقيدة ما ثبت في الكتاب والسنة او ما اجمع عليه السلف يعتبر مخالفة للعقيدة. فلذلك ذكر السلف المسح على الخفين وقد خالفت فيه - 00:07:38

الرافضة وغيرها. الرافضة خالفوا المسلمين في امرين. في انهم لا يرون المسح على الخفين في انهم يجيزون المسح بدل الغسل حتى فرد السنة وعملوا بعكسها في مقام يعني في في في فقط في مسألة اه فرض الرجلين. ما اجاز المسح على الخفين. في الوقت نفسه ايضا انكروا - 00:07:56

الغاسل او وجوب الغسل وجعلوا بدل الغسل المسح وهذا دليل انتكاس عندهم في في العقول والاصول. في العقول والاصول. ففي الوقت الذي انكر فيه المسألة الخفين المسح بدون خفي طبعاً وغير الرافضة كثير. هناك طوائف من الخوارج طوائف من الجهمية وغيرهم. اه انكروا المسح على الخفين. انكروا انه سنة. نعم - 00:08:24

وتقصير الصلاة في السفر سنة. والصوم في السفر من شاء صام ومن شاء افطر. ولا بأس بالصلاة في سراويل وان يشترط ان تكون ساترة وان تكون واسعة وان لا يكون فيها تشبه. ولذلك يعني ينطبق هذا الحكم على الالبسة الحديثة كالبنطلونات - 00:08:53

هو نوع من السراويل لكنه ضيق ولذلك اذا كان واسع فلا حرج فيه. اما اذا ما كان واسع الناس استمروا البنطلون والا لو يعني آا لو آا فوجئنا بهذا اللباس ولم نره من قبل استبشعناه في الشارع - 00:09:21

فضلا انه يكون في الصلاة لانه يفصل عورة الانسان لكن الناس اذا اعتادوا الشيء استمروا به ولم يعد عندهم الانكار واضح او لم تنفر نفوسهم منه اقول وانه وان كان نوع من انواع السراويل اي البنطلون لكنه اذا كان ضيق فلا تنبغي الصلاة فيه - 00:09:42

نعم والنفاق ان تظهر الاسلام وتخطئ الكفر واعلم بان الدنيا دار ايمان واسلام يعني الاصل الاصل في الدنيا انها دار ايمان هذا الاصل

لكن مع ذلك قد تنقلب الدار الى دار كفر اذا غلب - 00:10:08

عليه الكفار وصار غير الاسلام هو المهيمن فيها. اذا هيمن على اي ارض من البقاع اي بقعة من البقاع بلد او اقليم او غيره غير الاسلام هيمنة كاملة فهو دار كفر. لكن الاصل في انها دار ارض الله عز وجل واسع الاصل فيها - 00:10:29

انها دار اسلام لان الله عز وجل آآ جعل انزل البشر فيها ليعبدوه سبحانه. وسخرهم طهى لهم يستغلوها ويستثمروها في عبادته. فهذا الاصل فيها انها دار اسلام. اذا فالكفر والشرك طارئ - 00:10:49

على الارض. نعم وامة محمد صلى الله عليه وسلم فيها مؤمنون في احكامهم ومواريتهم وذبايحهم الصلاة عليهم ولا نشهد لاحد بحقيقة الايمان حتى يأتي بجميع شرائع الاسلام. فان صار في شيء من ذلك كان ناقص الايمان حتى يتوب. واعلم ان ايمانه الى الله تعالى - 00:11:09

الايمان او ناقص الايمان الا ما اظهر لك من تضييع شرائع الاسلام. نعم لا نشهد لاحد كمال الايمان حتى نرى منه انه وفي بجميع شرائع الاسلام فيما يظهر لنا. ومع ذلك الكمال التعبير عن الكمال على - 00:11:42

درجتين الكمال المطلق هذا مما لا يعلمه الا الله عز وجل الا اذا ثبت لشخص بدليل كما ثبت للنبي صلى الله عليه وسلم وكما ثبت لجبريل وكما ثبت النبيين الذين اثنى الله عليهم ثناء مطلقا - 00:12:02

هؤلاء يشهد لهم بكمال الايمان. لان الله عز وجل وفقهم وكملهم. من عداهم؟ يعني يشهد له بالكمال دون الجزم ان يكون الكمال المطلق. يعني الكمال النسبي. فالموفي بما امر الله عز وجل - 00:12:22

عز وجل والامل بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فيما ظهر لنا يظهر لنا ان ان ايمانه كامل لكن لا نجزم بذلك وانه ان قصر في شيء من اعمال الاسلام نقص ايمانه بقدر تقصيره - 00:12:42

اذا فالايان يزيد وينقص ولا يزول. لا يزول مسمى الايمان عن المسلم. ما دام مسلما ولم يرتد فله من الامام بقدر ما فيه من خصال الايمان وشعبه نعم. والصلاة على من مات من اهل القبلة سنة. المرجوم والزاني والزانية والذي يقتل نفسه - 00:12:58

وغيره من اهل القبلة والسكران وغيره والصلاة عليهم سنة اذن فأهل الكبائر من المسلمين ييكون على الاصل في حقوقهم حتى اهل البدع الذين بدعهم غير شرعية. هم من اهل الكبائر. هم مثل المرجوم الزاني الذي يقتل نفسه - 00:13:25

فهؤلاء لهم حقوق المسلمين من حيث الصلاة والتوارث والدفن وغيرها. والدعاء لهم لكن قد يحدث احيانا ان يعمل من له امامة في الدين على هجر المسلم في حياته او ترك بعض حقوقه بعض مماته - 00:13:53

كان لا يصلي عليه او لا يحضر جنازته او نحو ذلك. فهذا يحدث من باب الردع. ومن باب انكار المنكر ومن باب البيان للناس الايمان في الدين الذي له حق الامامة يجوز له ان يترك الصلاة على من يرى انه لا يستحق الصلاة لفجور ظاهر او - 00:14:19

بدعة لكن كما قلت لا يعني انه يمنع من الصلاة الناس من الصلاة عليه. بل ينبغي ان يأمر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الناس ان ان يصلوا عليه وان يدفونه وان يقيموا شعائر الدين في حقه. اذا فهذا الهجر الذي يحدث من بعض الائمة - 00:14:47

ومن لهم اعتبارهم لا يعني ان المسلم ليس له حق على الآخرين. هو انه لا يستحق هذه الامور. لكنه يستحقها انما يجتهد المجتهد من العلماء وائمة الدين في عدم اقامة او قيامه بحق هذا المسلم كما - 00:15:07

قلت من اجل بيان عظم هذه المعصية والردع عنها والتغليظ فيها وتنبيه الناس كأنها منكر وهذا من اساليب تفهيم الناس واساليب ردعهم ومن اساليب الهجر ايضا الهجر يكون في الدنيا - 00:15:27

في الحياة ويكون بعد الممات للشخص. فقد يهجر بهجر جنازته او نحو ذلك. لكن لا يكون هذا من طال من عامة المسلمين ومن طالب علم ليس ممن يطاع او ليس له اعتباره. فان هذا يحدث فتنة. يحدث الفتنة - 00:15:47

نعم. ولا يخرج احد من اهل القبلة من الاسلام حتى يرد اية من كتاب الله عز وجل او يرد شيئا من اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم او يذبح لغير الله او يصلي - 00:16:07

غير الله واذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك ان تخرجه من الاسلام. واذا لم يفعل شيئا من ذلك فهو مؤمن مسلم بالاسم لا

بالحقيقة. طبعا لان الحقيقة غيبية هذا معنى كلامه. طبعا هذا هذه الفقرة ايضا - [00:16:27](#)

مهمة يقول ولا يخرج احد من اهل القبلة من الاسلام حتى يرد اية من كتاب الله عز وجل يعني يرد اية هو مقتضى اية لانه الاية لها حقيقة ولها تفسير. ليس المقصود مجرد رد الاية. رد الاية طبعا لا شك اذا انسان انكر اية حتى لو لم ينكر معانيها - [00:16:47](#)
فهو كافر لكن ايضا اذا انكر معانيها اللازمة المعلومة بالضرورة ما يترتب على الاية من عقائد واحكام اذا انكره المنكر مع مع ان دلالة الاية القطعية فقد انكر الاية وان لم ينكر لفظها. هذا معناه يعني يشمل هذا انكار لفظ الاية - [00:17:07](#)
وانكار المعنى اللازم لها او المعنى القطعي المقطوع به. فكل من انكر شيئا من ضرورات الدين والمعلوم بالضرورة ومن اصول الدين ولا شك ان اصول الدين كلها مستمدة من النصوص. ومن اثار الرسول صلى الله عليه وسلم القطعية. فانه يعد من ذلك. آآ يخرج من -

[00:17:27](#)

من مسمى المسلمين ومن اهل القبلة. ثم ذكر الذبح لغير الله والصلاة لغير الله عز وجل طبعا الذبح لغير الله لم يكن معروف قبل عصر المؤلف لكنه وجد في عصره من من غلاة مبتدعة الصوفية والرافضة والباطنية - [00:17:47](#)
الشيخ عاش اخر القرن الثالث واول القرن الرابع. اخر القرن الثالث واول القرن وفي هذه الفترة بدأت البدع المغلظة تظهر ايدي غلاة المتصوف والمبتدعة والرافضة والباطنية. فوجد الذبح لغير الله. فلذلك ذكر هذا النموذج - [00:18:07](#)
احنا لو قرأنا كتب السلف في القرن الاول واول القرن الثاني لم نجد الكلام في هذه الامور لانها لا يمارسها الناس. لم نجدها الا قليل ولا في العقائد على بهذا الشكل. لكن لما وجدت يعني وجد من يذبح لغير الله. تكلم به الشيخ. اما قبل ذلك - [00:18:29](#)
كان الناس يتصورون اصلا مع وجود اغلظ اغلظ البدع في اسماء الله وصفاته وغيرها ما كانوا يتصورون ان هناك احد يذبح لغيره وهو يدعي انه مسلم فلما وجدت هذه الظواهر تكلم عنها وهذه من عادة السلف. وهذا فيه اشارة مهمة الى منهج ضروري من مناهج الدين - [00:18:49](#)

وانه بقدر ما تشيع البدع يجب الكلام عنها. وهذا فيه رد على بعض الذين يضيّقون على طلاب العلم والدعاة وغيرهم. اذا تحدثوا عن بعض الظواهر المعاصرة هذا لم يتحدث عنه السلف. نحن نجزم ان كثير من الظواهر المعاصرة في البدع والمعاصي والفسوق والفجور - [00:19:13](#)

والكباير والشركيات. الظواهر المعاصرة التي استجدت لو وجدت في عهد السلف يتكلم عنها. وهذا من ضرورات بيان الدين وحماية الامة لابد منه فاقول ان الشيخ تكلم عن ظاهرة وهي الذبح لغير الله لم يكن لم تكن معروفة قبله لكنها وجدت في عصره. وهذا منهج عظيم من مناهج - [00:19:33](#)

الدين يجب ان يستفيد منه طلاب العلم. واذا فعل شيء من ذلك فقد وجب عليك ان تخرجه من الاسلام. اذا ذبح لغير الله او صلى لغير الله او رد شيء من اصول الدين. واذا لم يفعل شيء من ذلك فهو مؤمن مسلم يعني وان ابتدع بدعة غير مغلظة او غير شركية او غير كفرية. وان - [00:19:54](#)

ارتكب المعاصي وينتكب الاثام فهو مؤمن مسلم بالاسم الا بالحقيقة يعني نشهد له ظاهرا اما الحقيقة الغيبية ما في القلب فمما لا يعلمه الا الله عز وجل. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:20:14](#)